...ه من العدالة وغيرها ان يكون سببا في وجوب العمل بمضمونه
...جوب العقل وان دل السمع عليه ايضا وذلك انه لو لم يجب العمل
...كام المروية بالآحاد وهي كثيرة جدا ولا سبيل الى القول بذلك
...ن وذلك لبعثه صلى الله عليه وسلم الآحاد كما قدمناه ولعمل الصحابة
...في شارح الورقات ولما قلنا ضروبا بينا بقولنا .

...والمردود　　اذ هي في الاحكام لا تفيد
...ن ثقاتها　　وطرح من ضعف من رواتها

...المقبول وهو من عدلت رواته ضرب من الآحاد والمردود وهو
...ضرب والمتوقف فيه ضرب قال الحافظ وانما وجب العمل
...ه يوجد فيه اصل صفة القبول وهو ثبوت صدق الناقل او اصل
...الناقل اولا فالاول يغلب على الظن صدق الخبر لثبوت صدق
...يغلب على الظن كذب الخبر لثبوت كذب ناقله فيطرح والثالث
...د القسمين التحق والا فيتوقف فيه انتهى وقد عرفت ان المتوقف
...يانه الثلاثة الضروب والحاصل ان كل خبر يحتمل الصدق -
...فلابد لترجيح احد الاحتمالين من مرجح كما اشير اليه واذا فقد بقي

مسئلة افادة الآحاد العلم النظري بالقرائن .

...نظري　　اذا أتت قرائن للخبر

...المنقسم الى الثلاثة العلم النظري هذا اشارة الى ان الخبر
...ه وفيه خلاف قد اوضحناه وبسطنا القول في شرح تنقيح
...يد اشارة الى قلة افادة العلم وقد عرفت ان العلم نظري
...ل كما قيدناه به وعرفت انا قيدنا افادة التواتر العلم بنفسه
...ل بالقرائن عن التواتر والمراد من القرائن هي الزائدة على
...ه الخبر وهي ما يلزم عادة من احوال في نفس الخبر كالهيئات
...ه مضمونه وفي المخبر اي المتكلم لكونه موصوفا بالصدق مباشرا
...ه اي الواقعة التي اخبر وابو قوعها لكونها امرا قريب الوقوع

٨

فيحصل اي العلم بعدد اقل او بعينه فيفتقر الى اكثر فان من المتواتر وان كان العلم
بمعونة مثل هذه القرائن وبذلك تتفاوت عدد التواتر هذا حاصل ما في
العضد وحاشيته وغيرهما ولكن كلامنا في القرائن غيرها وهي ما اشتهر المثال
بها وهي خبر ملك بموت ولد له مشرف على الموت وانضم اليه قرائن الصراخ والجنازة
وخروج المخدرات على حال منكرة وغير معتادة دون موت مثله وخروج الملك واكابر
مملكته فانا نقطع بصحة ذلك الخبر ونعلم به موت الولد نجد ذلك من انفسنا وجدانا ضروريا
لا يتطرق اليه الشك واعترض بان العلم بذلك لم يحصل بالخبر بل بالقرائن واجيب بانه
حصل بضميمة القرائن اذ لولا الخبر لجوزنا موت شخص آخر او يحصل العلم بغير القرائن
كالعلم بمضمون الخبر بالضرورة كقولنا الواحد نصف الاثنين او بالنظر كقولنا العالم
حادث وقال السيد محمد في مختصره ويعز وجوده اي الخبر المحفوف بالقرائن قلت بل
قال عضد الدين في شرح المختصر ان ذلك لا يوجد في الشرع وانه لا يشترط عدالة المخبر
فيما يعلم بالقرائن انتهى قلت وقد عد الحافظ للخبر المحتف بالقرائن انواعا منها ما اخرجه
الشيخان في صحيحيهما مما لم يبلغ حد التواتر فانه احتف به قرائن منها جلالتهما في هذا الشان
وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول وهذا التلقي وحده
اقوى في افادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر الا ان هذا يختص
بما لم ينتقده احد من الحفاظ مما في الكتابين وبما لم يقع التخالف بين مدلوليه مما وقع
في الكتابين حيث لا ترجيح لاستحالة ان يفيد المتناقضان العلم بصدقهما من غير
ترجيح لاحدهما على الآخر وما عدا ذلك فالاجماع حاصل على تسليم صحته فان قيل انما
اتفقوا على وجوب العمل لا على صحته منعناه وسند المنع انهم متفقون على وجوب
العمل بكل ما صح ولو لم يخرجه الشيخان فلم يبق للصحيحين في هذا مزية والاجماع
حاصل على ان لهما مزية فيما يرجع الى نفس الصحة وممن صرح بافادة ما خرجه الشيخان (صح: نفس)
العلم النظري الاستاذ ابو اسحاق الاسفرايني ومن ائمة الحديث ابو عبد الله الحميدي
وابو الفضل بن الطاهر وغيرهما ويحتمل ان يقال المزية المذكورة كون احاديثهما اصح
الصحيح انتهى واعلم انه قال ابن الصلاح ما اخرجه الشيخان مقطوع بصحته والعلم
اليقيني النظري واقع به خلافا لمن نفى ذلك محتجا بانه لا يفيد باصله الا الظن

Copyright © King Saud Un

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)